

اللجنة الإستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-232269

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-232269-2024)

في الدعوى المقامة

من/ المكلف
هوية وطنية رقم (...), رقم مميز (...)
ضد/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك
الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

المستأنف
المستأنف ضده

إنه في يوم الاثنين بتاريخ 2024/12/16م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

الدكتور/ ...
رئيساً
الدكتور/ ...
عضواً
الأستاذ/ ...
عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 2024/02/21م، من/ ...، هوية وطنية رقم (...), على قرار الدائرة الثانية للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (-ISR-2024-219501) الصادر في الدعوى رقم (Z-219501-2023) المتعلقة بالربط الزكوي التقديري للأعوام من 1433هـ إلى 1441هـ، في الدعوى المقامة من المستأنف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

أولاً: من الناحية الشكلية:

1- قبول الدعوى شكلاً لعامي 1433هـ و1434هـ وللأعوام من 1436هـ إلى 1441هـ.

2- عدم جواز نظر الدعوى فيما يتعلق بالربط الزكوي التقديري لعام 1435هـ.

ثانياً: من الناحية الموضوعية:

1- رفض الدعوى فيما يتعلق بالربط الزكوي لعامي 1433هـ و1434هـ ولعامي 1436هـ و1437هـ.

2- إلغاء إجراء المدعى عليها فيما يتعلق بالأعوام من 1438هـ إلى 1441هـ.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-232269

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-232269-2024)

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المكلف، فتقدم بلائحة استئنافية اطلعت عليها الدائرة وتضمنت ما حاصله أن المكلف يطالب بقبول استئنائه ونقض قرار دائرة الفصل.

وفي يوم الاثنين بتاريخ 2024/12/16م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل، عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم (1) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمركية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (25711) وتاريخ: 1445/ 04/ 08هـ؛ وبعد الاطلاع على الاستئناف، وبعد فحص ما احتواه ملف القضية، وبعد المداولة نظاماً؛ وحيث لم تجد الدائرة ما يستدعي حضور أطراف الاستئناف، قررت الدائرة قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وفيما يخض استئناف المكلف بشأن (الربط الزكوي لعامي 1433هـ و1434هـ وعامي 1436هـ و1437هـ) وبتأمل الدائرة في موضوع النزاع، وحيث يدفع المستأنف بعدم ممارسة النشاط خلال هذه الأعوام ويطلب على إثر ذلك إلغاء الربوط الزكوية محل الدعوى، وحيث لم تقدم الهيئة خلال مرحلتي الفصل والاستئناف ما يؤيد ممارسة المكلف للنشاط في هذه الأعوام، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار الدائرة محل الاستئناف وإلغاء إجراء الهيئة فيما يتعلق بالربط الزكوي لعامي 1433هـ و1434هـ ، ولعامي 1436هـ و1437هـ.

وفيما يخض استئناف المكلف بشأن (الربط الزكوي التقديري لعام 1435هـ) وبعد اطلاع الدائرة على الاستئناف، وحيث إنه لا تثريب على الدائرة بالأخذ بأسباب القرار محل الطعن دون إضافة عليها متى ما قدرت أن تلك الأسباب تغني عن إيراد أي جديد، لأن في تأييدها لها بما حملته تلك الأسباب يتأكد معها أنها لم تجد فيما وجه إلى القرار من مطاعن ما يستحق الرد عليها بأكثر مما تضمنته تلك الأسباب، ولما كان ذلك وكان الثابت أن القرار محل الاستئناف في شأن المنازعة بخصوص البنود محل الطعن جاء متفقاً مع الأسباب السائغة التي بُني عليها والكافية لحمل قضائه إذ تولت الدائرة المصدرة له تمحيص مكنم النزاع فيه وانتهت بصده إلى النتيجة التي خلصت إليها في منطوقه، وحيث لم تلحظ هذه الدائرة ما يستدعي الاستدراك أو التعقيب بشأنه في ضوء ما تم تقديمه من دفوع مثارة أمامها، الأمر الذي تنتهي معه هذه

اللجنة الإستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-232269

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-232269-2024)

الدائرة إلى رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل محل الاستئناف فيما انتهى إليه من نتيجة محمولاً على أسبابه.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف ...، هوية وطنية رقم (...)، رقم مميز (...)، على قرار الدائرة الثانية للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (ISR-2024-219501) الصادر في الدعوى رقم (Z-219501-2023) المتعلقة بالربط الزكوي التقديري للأعوام من 1433هـ إلى 1441هـ.

ثانياً: وفي الموضوع:

- 1- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق بالربط الزكوي التقديري لعام 1435هـ.
- 2- قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار الدائرة محل الاستئناف وإلغاء إجراء الهيئة فيما يتعلق بالربط الزكوي لعامي 1433هـ و1434هـ ، ولعامي 1436هـ و1437هـ.

عضو

عضو

الدكتور / ...

الأستاذ / ...

رئيس الدائرة

الدكتور / ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعه إلكترونياً.